



٢- كانت نظرية المعرفة عند الفلاسفة الغربيين:

أ- مبنوثة في مباحثهم في الوجود

ب- مبنوثة في مباحثهم في الأخلاق

ج- منظمة لوحدها

د- واضحة المعالم

٣- كتاب ( مقالة في الفهم الإنساني ) أول كتاب في الغرب الحديث تناول المعرفة بشكل

أ- جون لوك

ب- فرنسين بيكون

ج- أرسطو

د- كانت

الواجب الثالث

١- يقوم موقفهم على التسليم بأن للعقل مبادئ جاهزة، أو طرقاً فطرية تقوده إلى معرفة

حقائق الأشياء:

أ- العقليون

ب- التجريبيون

ج- السفسطائيون

د- الفلاسفة

٢- ( إن العقل هو أعدل قسمة بين البشر ) هذا القول ينسب لـ :

أ- الغزالي

ب- ديكارت

ج- أفلاطون

د- لا أحد

٣- الفكر الغربي أخذ في دراسته لنظرية المعرفة صبغة:

أ- التخلي عن الدين وإقصاء تعاليمه

ب- الاخذ بالقضايا الفكرية فقط

ج- التخلي عن السياسة

د- الاخذ بالدين الكنسي

- ٤- المعرفة قبل العلم إذ تكون مع كل علم معرفة، وليس مع كل معرفة علم وهذا يجعل:
- أ- المعرفة أخص من العلم
  - ب- العلم أخص من المعرفة
  - ج- العلم من خصوصيات المعرفة
  - د- المعرفة من خصوصيات العلم



ج- النفس  
د- الملائكة

٣- خروج يأجوج ومأجوج واحدة من أشرط الساعة ويكون خروجهم:

أ- قبل المسيح الدجال

ب- بعد مقتل الدجال على يد المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام

ج- بعد طلوع الشمس من مغربها

د- بعد خروج الدابة

الواجب الثالث

١- مذهب أهل السنة في المشيئة والرضى بالنسبة لأفعال العباد:

أ- التسوية بينهما

ب- التفريق بينهما

ج- التسوية في مواضع والتفريق في مواضع أخرى

د- اختلفوا في هذه المسألة دون رأي

٢- الفرق التي أنكرت علم الله في الأزل، وقالت: إن الله تعالى لا يعلم أفعال العباد حتى

يفعلوا! هم :

أ- الجبرية

ب- القدرية

ج- غلاة المعتزلة

د- جهلة المتصوفة

٣- المذهب الحق في خلق أفعال العباد أنها:

أ- خلق الله والعباد فاعلون لها حقيقة

ب- مخلوقة لهم ولم يخلقها الله

ج- كلها اضطرارية

د- خلق الله وكسب من العباد

٤- الشر لا يضاف إلى الله مفردا قط، بل صور في الإضافة منها: حذف فاعله، كقوله

تعالى:

أ- ( كل من عليها فان )

ب- ( من شر ما خلق )

ج- ( وإنا لا ندري أشر أريد بمن في الأرض أم أراد بهم ربهم رشداً )  
د- ( الله خالق كل شيء )

## فقه المواريث ٢

الواجب الأول

١- ( الانكسار ) في المسائل التي تحتاج إلى تصحيح، يكون في:

أ- سهم أصحاب الفروض

ب- سهم العصبات

ج- سهم أولي الأرحام

د- كل ما ذكر

٢- ( الرد ) على أصحاب الفروض والزوجين معهم هو قول:

أ- أبي بكر رضي الله عنه

ب- عمر رضي الله عنه

ج- عثمان رضي الله عنه

د- علي رضي الله عنه

٣- من الأشياء التي لا تورث عند الفقهاء:

أ- حق الحضانة

ب- حق الشفعة

ج- حق الخيار في البيع

د- كل ما ذكر

الواجب الثاني

١- مات ( عبدالعزيز ) عن: بنت بنت، وجد أب الأم، وترك ٣٠٠ ديناراً. ونصيب ( بنت

البنت ) في طريقة ( أهل القرابة ):

أ- ١٠٠ دينار

ب- ١٥٠ دينار

ج- ٢٠٠ دينار

د- ٣٠٠ دينار

٢- ماتت ( ربحانة ) عن: أخ شقيق، وأخ شقيق خنثى، وتركت ٦٠٠ ديناراً. ونصيب ( الخنثى ) إن لم يتضح حاله عند ( المالكية ):

أ- ٢٠٠ دينار

ب- ٣٠٠ دينار

ج- ٢٥٠ دينار

د- ٤٠٠ دينار

٣- مات ( عكاشة ) عن زوجة ، وابن مفقود، وأخ شقيق، وترك ٨٠٠ ديناراً. ( ضع جدولاً للمسألة، واحسب النصيب الذي توقفه للمفقود ) ونصيب ( الابن المفقود ) الذي توقفه من التركة:

أ- ٤٠٠ دينار

ب- ٥٠٠ دينار

ج- ٦٠٠ دينار

د- ٧٠٠ دينار

الواجب الثالث

١- مات ( عبدالله ) عن: زوجة حامل، وترك ٨٠٠ ديناراً. فإذا انفصل الحمل حياً، يكون نصيب ( الزوجة ) من التركة:

أ- ١٠٠ دينار

ب- ٢٠٠ دينار

ج- ٤٠٠ دينار

د- ٧٠٠ دينار

٢- مات ( عبدالرحمن ) عن: ٦ أبناء ذكور، وترك ٦٠٠ ديناراً. وقبل قسمة التركة، مات ٣ من أبنائه وهم بلا زوجات ولا أبناء، فيكون نصيب كل ابن من الأبناء الباقين:

أ- ١٠٠ دينار

ب- ٢٠٠ دينار

ج- ٣٠٠ دينار

د- ٤٠٠ دينار



٣- تزوج ( زين ) من ( زينة ) ، وفي الأسبوع الأول للزفاف لم تحمل فطلقها!، وبعد يومين من طلاقها مات ( زين )، وترك ١٠٠٠ دينار. ويكون نصيب مطلقته ( زينة ) من التركة:

أ- ٨٠٠ دينار

ب- ٤٠٠ دينار

ج- ٢٥٠ دينار

د- ٣٥٠ دينار

٤- رجل مسلم سعودي، متزوج من امرأة أمريكية نصرانية، فطلقها قبل وفاته، لكنها أسلمت في أثناء العدة، فإنها ترث عند:

أ- الحنفية

ب- المالكية

ج- الشافعية

د- الحنابلة

## فقه المعاملات ٢

الواجب الأول

١- أنواع شركات المال في الشريعة الإسلامية:

أ- خمسة

ب- ستة

ج- سبعة

د- غير ما سبق

٢- دفع مال معلوم لمن يتجر به ببعض ربحه هو شركة:

أ- العنان

ب- الأبدان

ج- المضاربة

د- المفاوضة

٣- إذا اختلفا في شركة المضاربة في الجزء المشروط فيكون:

أ- لرب المال

ب- للعامل

ج- لهما معا

د- غير ما سبق

الواجب الثاني

١- دفع أرض لمن يزرعها، أو دفع أرض وجب لمن يزرعه فيها ويقوم عليه، بجزء

مشاع منه ، والباقي لمالك الأرض هي:

أ- المزارعة

ب- المساقاة

ج- الاجارة

د- الشركة





## فقه الأسرة

الواجب الأول

١- قوله سبحانه تعالى (فأنكحوا ما طاب لكم من النساء) هذا دليل على:

أ- ضرورة النكاح

ب- مشروعية النكاح

ج- وجوب النكاح

د- ليس مما ذكر

٢- النكاح في اللغة هو:

أ- الوطاء

ب- العقد

ج- كلاهما

د- ليس مما ذكر

٣- وجود الولي في الزواج يعد:

أ- ركن في النكاح

ب- شرط في النكاح

ج- من مستحبات النكاح

د- هو بيد الزوجة

الواجب الثاني

١- إن شرط أن لا مهر لها:

أ- يبطل النكاح

ب- يبطل الشرط

ج- يبطل الشرط ويصح النكاح

د- يبطل الشرط والنكاح

٢- من شرط في عقد النكاح أن تكون زوجته جميلة فبانت خلاف ذلك:

أ- له حق الفسخ

ب- ليس له حق الفسخ

ج- له الأرش من المهر

د- الجمال أمر نسبي وشرط غير صحيح

٣- من زوجته معيبة بما يمكن علاجه في الطب الحديث:

أ- له الفسخ ويبطل النكاح

ب- ليس له الفسخ وعليها العلاج

ج- له الأرش من المهر

د- ليس له إلا الرضا بما حصل

الواجب الثالث

١- إن أصدقها تعليم قرآن:

أ- لا يصح النكاح

ب- لا يصح ذلك مهرا ويبطل النكاح

ج- يصح النكاح ولا يصح ذلك مهرا

د- لا يصح ذلك مهرا ولها مهر مثلها

٢- فراق الزوجة بعوض بألفاظ مخصوصة هو:

أ- الطلاق

ب- الخلع

ج- الإيلاء

د- الظهار

٣- تثبت الفرقة في اللعان:

أ- مؤبدة

ب- رجعية

ج- تبين بينونة صغرى

د- تبين بينونة كبرى

٤- تلزم العدة كل امرأة فارقت زوجها بـ :

أ- طلاق

ب- خلع

ج- فسخ

د- كل ما تقدم

## دراسة الأسانيد

الواجب الأول

السؤال الأول:

أ- المتن هو سلسلة الرجال الموصلة إلى السند

ب- السند هو سلسلة الرجال الموصلة إلى المتن

ج- السند هو سلسلة الرجال الخالية من الانقطاع

د- السند هو الكتاب المرتب على أسماء الرواة

السؤال الثاني:

أ- اشتراط عدالة الراوي مذهب خاص للبخاري في صحة

ب- ذهب طائفة محدودة من المحدثين إلى اشتراط عدالة الراوي

ج- أجمع جماهير أئمة الحديث على اشتراط عدالة الراوي

د- الصحيح عند المحققين اشتراط ضبط الراوي دون عدالته

السؤال الثالث

أ- إذا كان الراوي من رجال صحيح البخاري فإننا نجد ترجمته المطولة في كتاب ميزان الاعتدال

ب- إذا كان الراوي من رجال صحيح البخاري فإننا نجد ترجمته المطولة في كتاب الكامل

ج- إذا كان الراوي من رجال صحيح البخاري فإننا نجد ترجمته المطولة في كتاب تقريب التهذيب

د- إذا كان الراوي من رجال صحيح البخاري فإننا نجد ترجمته المطولة في كتاب تهذيب

الكامل

الواجب الثاني

السؤال الأول :

أ- روى البخاري في صحيحه عن بعض الرواة المتكلم فيهم

ب- لم يرو البخاري في صحيحه عن أحد من الرواة المتكلم فيهم

ج- روى البخاري في صحيحه عن رواة متهمين بالكذب

د- لم يرو البخاري في صحيحه عن أحد من الرواة المدلسين

### السؤال الثاني:

- أ- الراوي الموصوف بأنه ثقة يكون حديثه حسنا لذاته  
ب- الراوي الموصوف بأنه ثقة يكون حديثه صحيحا لذاته  
ج- الراوي الموصوف بأنه ثقة يكون حسنا لغيره  
د- الراوي الموصوف بأنه ثقة يكون حديثه صحيحا لغيره

### السؤال الثالث:

- أ- نبحت عن الرواة المتكلم فيهم بالجرح في كتاب بين رجال الصحيحين لابن القيسراني  
ب- نبحت عن الرواة المتكلم فيهم بالجرح في كتاب لسان الميزان لابن حجر العسقلاني  
ج- نبحت عن الرواة المتكلم فيهم بالجرح في كتاب رجال صحيح مسلم لابن منجويه  
د- نبحت عن الرواة المتكلم فيهم بالجرح في كتاب تذكرة الحفاظ للذهبي

### الواجب الرابع

### السؤال الأول:

- أ- يشير ابن الأثير في كتابه النهاية بالحرف ( د ) لابن داسه  
ب- يشير ابن الأثير في كتابه النهاية بالحرف ( د ) لأبي داود  
ج- يشير ابن الأثير في كتابه النهاية بالحرف ( د ) لابن المديني  
د- يشير ابن الأثير في كتابه النهاية بالحرف ( د ) لابن منده

### السؤال الثاني:

- أ- كتب الطبقات هي الكتب التي تجمع تراجم الشيوخ عصرا بعد عصر إلى زمن المؤلف  
ب- كتب الطبقات هي الكتب التي تجمع تراجم الشيوخ في زمن المؤلف  
ج- كتب الطبقات هي الكتب التي تجمع تراجم شيوخ المؤلف  
د- كتب الطبقات هي الكتب التي تجمع تراجم الصحابة والتابعين

### السؤال الثالث:

- أ- يقول البخاري: " فلان سكتوا عنه " في من لم يرد فيه جرح ولا تعديل  
ب- يقول البخاري: " فلان سكتوا عنه " في من لم يعرف اسمه  
ج- يقول البخاري: " فلان سكتوا عنه " في من سكت عنه ابن مهدي والامام أحمد  
د- يقول البخار: " فلان سكتوا عنه " في من تركوا حديثه



#### السؤال الرابع:

أ- ينبغي البحث في عدالة الراوي وضبطه بعد البحث في اتصال السند أو انقطاعه

ب- ينبغي البحث في عدالة الراوي وضبطه قبل البحث في اتصال السند أو انقطاعه

ج- ينبغي البحث في عدالة الراوي وضبطه بعد التأكد من انتفاء الشذوذ

د- ينبغي البحث في عدالة الراوي وضبطه بعد التأكد من انتفاء العلة

## الحديث ٢

الواجب الأول

١- مرجعنا في مقرر ( الحديث ٢ ) هو:

أ- سبل السلام شرح بلوغ المرام

ب- سبل السلام تحقيق بلوغ المرام

ج- سبل السلام تلخيص بلوغ المرام

د- سبل السلام توضيح بلوغ المرام

٢- حديث ( يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج .. الحديث ) ؛ رواه

الصحابي الجليل:

أ- مسعود بن عبد الله

ب- عبد الله بن مسعود

ج- أبو هريرة

د- عمر بن الخطاب

٣- عدد الأحاديث النبوية التي اشتمل عليها باب عشرة النساء:

أ- ١٤ حديثا

ب- ١٥ حديثا

ج- ١٧ حديثا

د- ٢٣ حديثا

الواجب الثاني

١- أقل الوليمة للمعسر:

أ- شاة

ب- ما تيسر له من طعام

ج- بعير

د- ناقة

٢- من مجالات القسم بين الزوجات:

أ- السفر معهن

ب- الطواف عليهن

ج- محبة ما يحببته

د- الرضا بما يرضينه

٣- ثابت بن قيس- الذي قالت فيه امرأته ( في حديث ابن عباس ): " ما أعيب عليه في خلق ولا دين " :

أ- ينتمي إلى قبيلة تغلب

ب- ينتمي إلى قبيلة الأوس

ج- ينتمي إلى قبيلة الخزرج

د- ينتمي إلى قبيلة كنانة المملكة العربية السعودية

الواجب الثالث

١- الطلاق لغة؛ مشتق من:

أ- الإطلاق

ب- الانطلاق

ج- الوثاق

د- الطلق

٢- الأصل في جواز الطلاق ثابت في:

أ- الكتاب والسنة

ب- الإجماع

ج- الكتاب والسنة والإجماع

د- الكتاب والسنة والإجماع والقياس

٣- حديث ( من أحب أن يبسط له في رزقه ، وأن ينسأ له في أثره، فليصل رحمه )  
أخرجه:

أ- البخاري

ب- مسلم

ج- الترمذي

د- النسائي

٤- معنى ( ينسأ ) في حديث ( وأن ينسأ له في أثره ) أي:

أ- ينسى

ب- يهمل

ج- يبسط

د- يؤخر



٢- أي قصص سورة الكهف الخمسة نبهت الفكر إلى فتنة الإنسان في دينه:

أ- قصة أصحاب الكهف

ب- قصة أصحاب الجنين

ج- قصة موسى مع العبد الصالح

د- قصة ذي القرنين

٣- المعنى البلاغي الذي تفيدته جملة التحضيض في قوله سبحانه وتعالى: ( هؤلاء قومنا

اتخذوا من دونه آلهة لولا يأتون عليهم بسطان بين ) هو:

أ- التكبيت

ب- الإنكار

ج- التعجيز

د- جميع ما ذكر صحيح

الواجب الثالث

١- تشترك سورة الفاتحة والأنعام والكهف وسبأ وفاطر في كون كل منها:

أ- مكية

ب- مدنية

ج- مفتوحة بجملة الحمد ( الحمد لله )

د- أ + ج

٢- العامل اللفظي الذي سبب الجزم للفعل ( أجعل ) في قوله تعالى: ( قال ما مكني فيه

ربي خير فأعينوني بقوة أجعل بينكم وبينهم ردما ) هو لأنه وقع جوابا:

أ- للأمر

ب- للنهي

ج- للندب

د- أ + ب

٣- الموقع الإعرابي للآية الكريمة: ( إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلونهم أيهم

أحسن عملا ) هو:

أ- الاستئناف

ب- الخبرية

ج- التعليل

د- أ + ج

٤- الإمام الشهير الذي أكثر من علم المناسبات في تفسيره ، وقال " أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط " هو:

أ- الثعالبي

ب- الألويسي

ج- الطبري

د- الرازي





## د- الحكومة الهولندية

٣- بدأ اهتمام الفرنسيين بالتجارة مع الشرق منذ:  
أ- الحملات الصليبية

ب- بداية القرن السادس عشر

ج- موقعة ديو البحرية

د- نهاية القرن الثامن عشر

الواجب الثالث

١- بدأ الانجليز بالمتاجرة مع الشرق عن طريق:

روسيا وبحر قزوين

٢- عند هجوم الفرس على القبائل العربية في البصرة استعانت هذه القبائل بـ:

بالإمام احمد بن سعيد

٣- تم الاعتماد على مهنة الطب أيضا واستخدامها كذريعة للتدخل في شؤون فارس  
والخليج العربي من قبل:

الروس

٤- المقصود بمصطلح ( المعزب ) في تجارة اللؤلؤ في الخليج العربي هو:

رئيس العمل وصاحبه